ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2021) Vol (12) Issue (8): 309-338
https://doi.org/10.25130/jis.21.12.8.14

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الأكاديمية العلمية
ISSN:2073-1159 (Print) E-ISSN: 2663-8800 (Online)
ISLAMIC SCIENCES JOURNAL
Journal Homepage: http://jis.tu.edu.iq
ISJ

# Grammatical Polymorphism Between Consideration and Inference

**Dr. Abdul Karim Abdul Ahmed** ♦

*Department of Arabic Language, College of Education for Human Sciences, Tikrit University, Salah al-Din, Iraq.*

**KEY WORDS:**

*Grammar, object, exaggeration, affirmation, presumption*

**ARTICLE HISTORY:**
**Received**: 3 / 5 /2021
**Accepted**: 23 /5 / 2021
**Available online:** 14/ 9 /2021

## ABSTRACT

The grammar of the Arabic Language has received the attention of its scholars .They were interested in reclining the grammatical rule and install the pillars of these bases which made them take care of the order of its sentences until they became readymade templates among the scholars .It is covered in a later lesson from an earlier one . It was among their cocern with those rules, their attention to multiple ranks in one sentence to give this multiplicity an addition benefit that didant exist in the sentence without plurality. This multiplicity was the intention of the Arabic speaker to lead to use on the one hand and a mural benefit deroid of the Arabic sentence if there is no multiplicity in it.

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

♦ *Corresponding author: E-mail*: **abdalkareem1978@tu.edu.iq**

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2021) Vol (12) Issue (8): 309-338
https://doi.org/10.25130/jis.21.12.8.14

# التعدد النحوي بين النظر والاستدلال

**أ. م . د. عبدالكريم عبد أحمد**

**قسم اللغة العربية, كلية التربية للعلوم الإنسانية, جامعة تكريت, صلاح الدين , العراق.**

## الخلاصة:

حظيت قواعد اللغة العربية بعناية علمائها حتى صبّوا جلّ عنايتهم بتقعيد القاعدة النحوية وتثبيت ركائز تلك القواعد وأركانها مما جعلهم يعتنون بحفظ مراتب مكونات جملها وترتيبها حتى أصبحت قوالب جاهزة بيد الدارسين يتناولها بالدرس لاحق عن سابق وكان من بين عنايتهم بتلك القواعد عنايتهم بما تعدد في الجملة الواحدة من الرتب ليعطِي هذا التعدد فائدة إضافية لم تكن تتواجد في الجملة من دون تعدد ، فكان هذا التعدد من قصد متكلم اللغة العربية ليترتب عليه التوسع في الاستعمال من جهة ، وفائدة معنوية تخلو منها الجملة العربية إذا لم يكن فيها تعدد .

**الكلمات الدالة:** النحو ، المفعول به ، مبالغة ، توكيد, القرينة.

**المقدمة**

الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد :

فقد حفظ لنا علماؤنا قواعد لغتنا العربية من خلال ما سمعوه من أفواه متكلميها أو قياسهم على ما جرى في كلامهم ، وقد تنبهوا إلى استعمالات أخرى تزيد على رتب القواعد النحوية مما يؤدي الى تعدد رتبها فجعلهم يطلقون عليه بالتعدد الذي كان وراءه غرض يبتغيه المتكلم الأمر فحاولت جمع ما تعدد من وظائف نحوية وبينت فيها أحكام هذا التعدد مع بيان علله والقيود التي كانت وراء هذا التعدد ثم حاولت ذكر قسم من دواعي التعدد النحوي والغرض من ورائه مستشهدا لذلك بأمثلة من القرآن الكريم عرضت فيه أقوال العلماء في توضيح ما تعدد من ذكر ما جاء في القاعدة النحوية مستندا بذلك على السياق القرآني ، وقد اكتملت فكرة البحث بمبحثين :

المبحث الأول : نظرية التعدد وعللها ، وعرضت فيه علل التعدد النحوي ، وقيوده ، ودواعي التعدد . المبحث الثاني : أحكام التعدد واستدلالاتها ، وبينت فيه أحكام التعدد النحوي مقسمه بحسب الموضوعات النحوية .

وانتهى البحث بأهم النتائج التي توصلت إليها . وقد اعتمدت في كتابته على مصادر كان من أهمها كتاب سيبويه ( ت ١٨٠هـ ) ، والأصول في النحو لابن السراج ( ت ٣١٦هـ ) ، وشرح التسهيل لابن مالك ( ت ٦٧٢هـ ) ، وشرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد الأزهري ( ت ٩٠٥ هـ ) .

**وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم**

********

## المبحث الأول : نظرية التعدد وعللها

### أولاً : علل التعدد النحوي

### ١: علّة الأصل والفرع

أسس علماء العربية قواعدهم اللغوية على أساس فكرة الأصل والفرع ، فالأصل هو : (( ما يُبنى عليه غيره))[١] ، أما مفهوم الفرع فهو خلاف الأصل وهو (( اسم الشيء يُبنى على غيره ))[٢] ، فكل قاعدة عندهم لها أصل واحد ثم يتسع فيها الاستعمال إلى استعمالات أخرى تختلف صورها عن ذلك الأصل لتعطي معانيَ جديدة عما كانت عليه في الأصل ، فعلى هذا يكون الأصل في مفهومهم هو ما أُسس عليه القاعدة النحوية أما الفرع فهو ما شابه الأصل مع زيادة كما بيّن هذا السيوطي بقوله : (( الفروع هي المحتاجة إلى العلامات والأصول لا تحتاج إلى علامات بدليل

(١) التعريفات ٢٨ .

(٢) المصدر نفسه ١٦٦ .

أنك تقول في المذكر قائم ، وإذا أردت التأنيث قلت : قائمة ))[١] ، هكذا بيّن لنا علماء العربية فكرة الأصل والفرع في بيان منهجهم في علوم العربية ، أمّا في مجال تطبيق هذين المصطلحان في علم النحو يقول ابن يعيش : (( التعريف فرع على التذكير ؛ لأن أصل الأسماء أن تكون نكرات ولذلك كانت المعرفة ذات علاقة وافتقار إلى وضع لنقله على الأصل ))[٢] ، وقد لاحظت هذه العلّة واضحة في أحكام التعدد النحوي فعلى سبيل المثال لا الحصر الفعل ( رأى ) في الأصل يتعدى إلى مفعولين ، وبعد دخول الهمزة عليه صار يتعدى بها إلى ثلاثة مفاعيل .

**٢: علّة الجواز والوجوب**

علّة الجواز والوجوب من أهم العلل في بيان الأحكام اللغوية ، ويمكن بيان دلالاتهما في الاصطلاح اللغوي ، فعلّة الجواز هي (( إباحة الوجه الصرفي أو النحوي أو اللغوي دون وجوب أو امتناع وهي تقتضي ثنائية الوجه أو تعدده في المسألة الواحدة ))[٣] ، أما علّة الوجوب فهي (( الانتحاء بما يترتب على القاعدة انتحاء موجبا لا يسوَّغ معه وجه آخر ))[٤] ، فمن خلال هذه التعاريف اتّضح بان علّة الجواز فيها توسع في الاستعمال فيترتب عليه توسع في المعنى بخلاف علّة الوجوب التي تكون معها الأحكام قطعية لا تحتمل إلا وجها واحدا ، وكان نتيجة كثرة هاتان العلتان في ضبط القواعد اللغوية فلا يكاد لغوي يتخلى عنهما عندما يريد وضع أسس قواعد العربية لتأصل جذورهما فهذا ابن جني يعقد لهما بابا في كتابه الخصائص إذ قال : (( باب ذكر الفرق بين العلة الموجبة، وبين العلة المجوزة اعلم أن أكثر العلل عندنا مبناها على الإيجاب بها كنصب الفضلة أو ما شابه في اللفظ الفضلة, ورفع المبتدأ ؛ والخبر, والفاعل, وجر المضاف إليه, وغير ذلك. فعلل هذه الداعية إليها موجبة لها, غير مقتصر بها على تجويزها ، وعلى هذا مقاد كلام العرب وضرب آخر يسمى علة , وإنما هو في الحقيقة سبب يجوز ولا يوجب ))[٥] ، وقد اتضحت هاتان العلتان بشكل بارز في أحكام التعدد النحوي فعلّة الوجوب ظهرت مع تعدد المفعول فيه الذي أوجب النحويون تعدده شرط اختلاف جنسهما.

**ثانيا: قيود التعدد النحوي**

١ : **اللبس وأمن اللبس** : أمن اللبس ظاهرة عرفتها اللغة العربية ، ومتكلمها يحاول جاهدا إيصال ما يريده إلى المتلقي بكل وضوح من خلال ألفاظه وعباراته متجنبا ما يشكل عليه ليؤمن اللبس من خلال معرفته بأحوال لغته ليهجر اللبس وكل ما يقترب إليه في لغته في تكوين

(٣) الأشباه والنظائر في النحو ٨٢/٢ .
(٤) شرح المفصل ٥٩/١ .
(٥) المعجم المفصل في علوم اللغة ٢٥٤/١ .
(٦) المصدر نفسه ٦٧٨/٢ .
(١) الخصائص ١٦٥/١ .

العبارات والتراكيب حتى لا تتشابه عليه ما يلزم طريقة واحدة في التعبير مما يشق على متكلم اللغة التفريق بين هذه التعابير فيكون عليه في غاية الصعوبة في فهم القاعدة النحوية ، لذا يعد أمن اللبس (( من الأغراض المهمة التي راعتها العرب في كلامها إذ الغرض الأول من التعبير الإفهام ، واللبس عكس الإفهام إذ هو يؤدي إلى الإبهام وعدم الفهم ولذلك كان إزالة ما يؤدي إلى اللبس من أولى أغراض المتكلم ))[١] ، لذا يعد أمن اللبس غاية لا يمكن التفريط فيها في جميع اللغات ؛ لأن (( اللغة الملبسة لا تصلح واسطة للإفهام والفهم وقد خلقت اللغات أساسا للإفهام والفهم ))[٢] ، ومن خلال تتبع أحكام التعدد في النحو العربي وجدته عند علماء النحو قيدا من قيود التعدد فمن خلال اللبس وأمنه بيّن العلماء عائدية هذا التعدد كما في تعدد الحال فيكون الحال الأولى لثاني الاسمين ، والحال الثانية لأول الاسمين نحو : لقيت زيدا ضاحكا مستبشرا ، وكذلك في تعدد المفعول به من وجوب تقديم المفعول به الأول على الثاني نحو : أعطيت زيدا عمرا .

٢: **القرينة** : دلالة القرينة هي أمر يشير إلى المطلوب[٣] ، أو هي الدليل الذي يعتمد عليه لإثبات صحة قاعدة أو استعمال[٤] ، وتعد القرينة من أهم وسائل فهم النص من خلال إيضاح المعنى المقصود , وتعيين مواضع الإبهام وكشف العلاقات بين مراتب مكونات الجملة النحوية التي لها مواضعها الخاصة في كل جملة والتي ترتبط فيما بينها ترابطا وظيفيا استنادا إلى مواقعها في تكوين الجملة ؛ لأن (( الغاية التي يسعى إليها الناظر في الجملة هي فهم النص ))[٥] ، وهذا وهذا الفهم يحصل من خلال القرائن اللفظية التي تؤخذ من تراكيب الجمل الظاهرة على النص فهي مرتبطة بالمقال ، وكذلك من القرائن المعنوية التي تفهم من معنى المقال ، وتعد القرينة ركيزة من ركائز قيود التعدد النحوي ، وقد لاحظت هذا في تعدد الحال فالقرينة وضحت لنا كيف يرجع كل حال إلى صاحبه قرينة التأنيث في نحو : ( لقيتُ هنداً مصعداً منحدرةً ) ، وكذلك قرينة التثنية أو الجمع نحو : شاهدت زيدا وبكرا واقفا ضاحكين ، فمن خلال قرينة التثنية اتضح بأن الحال المثناة صاحبها المثنى ، والحال المفردة لصاحبها المفرد .

٣: **التقديم والتأخير**: التقديم والتأخير خصيصة من خصائص العربية ؛ لأنها لغة مرنة غير جامدة قابلة للمناورة بين مراتب مكونات الجملة على الرغم من قانون الترتيب لمراتب الجمل لذا عرفت بما يخرج عن هذا الأصل بأن تقدم ما حقه التأخير وتؤخر ما حقه التقديم ضمن إطار

---

(١) الجملة العربية والمعنى ٦٢ .

(٢) اللغة العربية معناها ومبناها ٢٣٣ .

(٣) التعريفات ١٧٤ .

(٤) المعجم المفصل في علوم اللغة ٤٦٥/١ .

(٥) القرينة في اللغة العربية ٩١ .

الفصاحة مما يعطي قدرة للمتكلم في التصرف بمكونات الجملة بحسب حاجته من عناية وأهمية لذلك قال سيبويه : (( كأنّهم إنَّما يقدّمون الذي بيانه أهم لهم وهم ببيانه أعنى، وإن كانا جميعاً يُهِمّانِهم ويَعْنِيانهم ))[١] ، ولهذه الأهمية التي تنتج من غرض التقديم والتأخير قد أعددناه قيدا من قيود التعدد في النحو العربي معتمدين على ذلك ما جاء في أحكام التعدد مثل تقديم المفاعيل فيما بينها .

٤ : **دلالة التعدد على المعنى** : لم تكن رتبة الألفاظ مجردة من المعنى سواء كانت رتبته عمدة أم فضلة لذا كانت الغاية من تحقيق القاعدة النحوية هو إبراز المعنى ووضوحه ولولا المعنى لأصبح النحو جرزا خاليا من الدلالات التي يسمو بها النحو ؛ لأن الكلام إذا انتحى منهاجا وسمتا واحدا جهلت معرفة معنى مراتبه لذا فالنسيج التركيبي بين هذه المراتب مقصودة ومحكوم عليها بالمعنى من أجل فهم النص الأمر لذا كانت عناية العلماء بالمعنى عناية واضحة وجلية مبينين الى ما يحصل فيه من إصلاح المعنى وفساده لذا لا يمكن فك العلاقة بين النحو والمعنى فبينهما علاقة ترابطية في الشكل والمضمون كما بينه لنا السكاكي من خلال تعريفه للنحو (( اعلم أن علم النحو هو أن تنحو معرفة كيفية التركيب فيما بين الكلم لتأدية أصل المعنى ))[٢] ، وهذا ابن هشام يبين أهمية المعنى في تحقيق القاعدة النحوية إذ قال : (( مَتى بني فِيهَا على ظَاهر اللَّفْظ وَلم ينظر فِي مُوجب الْمَعْنى حصل الْفساد ))[٣] ، وقد اتضح لنا هذا القيد في تعدد التوكيد في قوله تعالى :﴿ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ ﴾ [٤]، إذ أفاد كل مؤكد معنى إضافيا إلى القاعدة النحوية

٥ : **الإطلاق والتقييد**: الإطلاق والتقييد مصطلحان متقابلان يتعلقان بالحكم النحوي ويرتكزان على أساس ركني الجملة العربية الأسمية والفعلية من خلال المسند والمسند إليه ، فالحكم الذي يتوقف على هذين الركنين هو الإطلاق وما زاد على المسند والمسند إليه بما يتعلق بأحد هذين الركنين أو بكلاهما يسمى بالتقييد ولو ترك أو أغفل فاتت فائدته المقصودة التي من أجلها جاءت ، وأهمية التقييد في الأحكام تأتي (( لزيادة الفائدة وتقويتها لدى السامع لما هو معروف من أن الحكم كلما زادت قيوده ازداد إيضاحا وتخصيصا فتكون فائدته أتم و أكمل ))[٥] ، ومن خلال هذا هذا تبين لي العلاقة بين مصطلحي الإطلاق والتقييد علاقة عموم وخصوص فالإطلاق يكون في الأحكام الشائعة في جنس ذلك العلم ، والتقييد حكم أفاد تخصيص أو تقييد ما شاع ، وقد عددت الإطلاق والتقييد قيد من قيود تعدد الأحكام النحوية فقد لاحظت حكم الإطلاق مع أحكام تعدد

---

(١) الكتاب ٣٤/١ .

(٢) مفتاح العلوم ٧٥ .

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ٦٨٦ .

(٤)[ ص ].

(٥) علم البلاغة ـ البيان والبديع والمعاني ــ ١٣٠ .

الخبر ، أما التقييد فقد لاحظته مع أحكام تعدد التوكيد المعنوي عندما قيّد العلماء هذا التعدد بوجوب تقديم ( كل ) على ( أجمع ) وكذلك يجب أن يتقدمان ( كل ) و ( أجمع ) على ( أبصع ) و ( أكتع ) .

**ثالثا : دواعي التعدد:** حفظ لنا النحويون قواعد اللغة العربية من خلال رتب جملها الفعلية والاسمية مع بيان العلاقة بين الفاعلية والمفعولية للجملة الفعلية ، والمسند والمسند إليه للجملة الاسمية لتضع كلّ ركن من أركان الجملة في موضعه غير أن متكلم اللغة يؤثر في كلامه ليزيد رتبا أخرى على قواعد الصنعة النحوية لداعٍ يدعو إليه فيأتي بها (( على خلاف الأصل أو على غير المألوف لسبب من الأسباب ترجع إلى معنى يقصد إليه ويراعى فيه ما يعرف بمقتضى الحال ))[١] ، وفيما يأتي بيان دواعي التعدد من خلال أمثلة من القرآن الكريم موضحة من قبل علماء العربية ، ولم ألجأ إلى أمثلة من قواعد النحو ؛ لأن المعنى لم يتضح جليا مثلما يظهر من خلال الشاهد القرآني لعناية العلماء به :

١: **معنى الإحاطة والشمول:** من دواعي التعدد النحوي التي اعتنى بها العلماء معنى الإحاطة والشمول من خلال تعدد التوكيد المعنوي في قوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [٢]، فتعدد التوكيد أفاد معنى جديدا لم يكن إذا لم يتعدد كما بينه العلماء ، فهذا أبو حيان وضح الداعي من تعدد التوكيد في الآية الكريمة قائلا : (( لو قال ( فسجد الملائكة ) فكان يمكن أن يكون سجدوا كلهم وكان يمكن سجد بعضهم فلما قال : ( كلهم ) أحاط بالأجزاء وإخراج الشك ولو قال ( كلهم ) فقط لكان أيمكن أن يكونوا سجدوا في أوقات متفرقة كلهم ، فقال : ( أجمعون ) ليعلم أن السجود كان منهم في وقت واحد ))[٣] ، فالتوكيد الأول ـ كل ـ أفاد العموم ورفع الوهم بأن السجود حصل من بعضهم ، في حين أفاد تعدد التوكيد بالمؤكد الثاني ( أجمعون ) بأن السجود حصل في وقت واحد من قبل الجميع ، فجاء تعدد التوكيد في التعبير القرآني (( للمبالغة في التعميم ومنع التخصيص ))[٤] .

٢: **معنى المبالغة:** صرح علماء النحو بهذا المعنى عند تعدد بدل البداء وجاء هذا التصريح في قول الرضي : (( يعتمده الشعراء كثيرا للمبالغة والتفنن في الفصاحة وشرطه أن يرتقي من الأدنى للأعلى كقولك : هند نجم بدر شمس كأنك وإن كنت معتمدا لذكر النجم تغلط نفسك وترى أنك لم تقصد في الأول إلا تشبيها بالبدر وكذلك قولك بدر شمس ))[٥] .

---

(١) نحو المعاني ٨٤ .

(٢)[ الحجر ].

(٣) تذكرة النحاة ٥٢٥ .

(٤) تفسير البيضاوي ٣٦٩/٣ .

(٥) شرح الرضي على الكافية ٣٨٦/٢.

٣: **التقرير وزيادة الايضاح** : جاءت هذه الدلالة في تعدد الحال في قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗا ﴾ [١]، وقد وضّح العلماء فائدة تعدد الحال فالغضب والأسف حصلا من سيدنا موسى ـ عليه السلام ـ منه في وقت واحد بعد رجوعه من ميقات ربه ؛ لِأَنَّ (( اللَّهَ كَانَ قَدْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ فَتَنَ قَوْمَهُ، وَأَنَّ السَّامِرِيَّ قَدْ أَضَلَّهُمْ، فَكَانَ رُجُوعُهُ غَضْبَانَ أَسِفًا لِذَلِكَ ))[٢] .

وقد أفاد الحال الثانية تقريرا وزيادة إيضاح للحال الأولى فهما ليس بالدلالة نفسها ، فدلالة الأسف تقترب من دلالة الغضب غير أنها تزيد على دلالة الغضب بأنه غضب لشدة الحزن[٣] ؛ لأن (( حقيقته ثوران دم القلب شهوة الانتقام، فمتى كان ذلك على من دونه انتشر فصار غضبا، ومتى كان على من فوقه انقبض فصار حزنا ))[٤] ويمكن بيان معنى التقرير وزيادة الإيضاح الذي جاء به تعدد الحال العدول من صيغة الصفة المشبهة فعلان ( غضبان ) إلى صيغة مبالغة اسم الفاعل ( أسف ) فالغضب أصبح صفة ثابتة لسيدنا موسى عليه السلام من جراء ما حصل به من قومه ، ثم عدل بعد ذلك إلى ذكر صيغة المبالغة ( أسف ) فهي حال عارضة لسيدنا موسى ـ عليه السلام ـ لم تدل على ثبوتها فيه لتعطي دلالة التقرير والإيضاح لما حلّ به من الحزن الشديد على فساد حال قومه[٥] .

٤: **المبالغة في الوصف** : ظهر هذا المعنى في تعدد الصفات في قوله تعالى : ﴿ يُطَافُ عَلَيۡهِم بِكَأۡسٖ مِّن مَّعِينِۭ ٤٥ بَيۡضَآءَ لَذَّةٖ لِّلشَّٰرِبِينَ ٤٦ ﴾ [٦] فبيضاء صفة ثانية لكأس ولذة صفة ثالثة له وقد جاء هذا التعدد لإفادة المبالغة في وصف خمر الجنة ، فوصفها الله ـ سبحانه وتعالى ـ بيضاء وهذا يعني أن خمر الجنة أشد بياضاً من اللبن[٧] ، وعدد بعد هذا الوصف فذكرها بوصف آخر وهو ( لذة ) للمبالغة[٨] فخمر الجنة بهذه الأوصاف (( خَمْرٌ جَارِيَةٌ بَيْضَاءُ، أَيْ: لَوْنُهَا مُشْرِقٌ حَسَنٌ بَهِيٌّ لَا كَخَمْرِ الدُّنْيَا فِي مَنْظَرِهَا الْبَشِعِ الرَّدِيءِ، مِنْ حُمْرَةٍ أَوْ سَوَادٍ أَوِ اصْفِرَارٍ أَوْ كُدُورَةٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُنَفِّرُ الطَّبْعَ السَّلِيمَ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ( لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ ) أَيْ طَعْمُهَا طَيِّبٌ كَلَوْنِهَا، وَطِيبُ الطَّعْمِ دَلِيلٌ عَلَى طِيبِ الرِّيحِ ، بِخِلَافِ خَمْرِ الدُّنْيَا فِي جَمِيعِ ذَلِكَ ))[٩] ، ويؤكد

---

(١)[ الأعراف :١٥٠ ].

(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٤٤٩ .

(٣) ينظر الكليات ١١٤ .

(٤) المفردات غريب القرآن ( أسف ) ٢٧ .

(٥) التحرير والتنوير ٩/ ١١٤ .

(٦)[ الصافات ].

(٧) ينظر تفسير الخازن ٢٢/٦ .

(٨) تفسير البيضاوي ٥/ ١٠ .

(٩) تفسير ابن كثير ٧/ ١٣ .

لنا السياق القرآني هذه المبالغة في الوصف فجاء التعبير القرآني بإقامة الظاهر مقام المضمر فلم يقل سبحانه وتعالى : ( لذة لهم ) ، فقال تعالى : ( لذة للشاربين ) فـ (( أظهر موضع الإضمار تعميماً وتعليقاً للحكم بالوصف ، وجمع إشارة إلى أنهم لا يعلونها إلا كذلك بما فيه من مزيد اللذة ))[١] ، فضلا عن هذا فإنها وصفت بالمصدر فجاء التعبير بلذة ولم يأتِ بالوصف لذيذاً فكان لهذا الوصف بالمصدر قَصْد هو المبالغة في الوصف[٢] .

## المبحث الثاني : أحكام التعدد النحوي واستدلالاتها

**أولا : أحكام تعدد المبتدأ** : المبتدأ هو (( الاسم المجرد عن العوامل اللفظية))[٣]. فالمبتدأ هو الاسم الواقع في أول الجملة الاسمية ولا بد له من خبر يخبر به حتى تكتمل رتبة الجملة الاسمية من المبتدأ والخبر ، وبهذا قال ابن مالك[٤] :

**مبتدأ زيد وعاذر خبر إن قلت في زيد عاذر من اعتذر**

وقد أجاز النحويون تعدد المبتدأ[٥] ، وقد قال الهرمي في حكم جواز تعدد المبتدأ : (( وقد تكون ثلاث مبتدآت وأربعة مبتدآت فصاعدا إلى ما لا نهاية له ))[٦] ، والغالب في تعدد المبتدآت أن يكون خبر المبتدأ الأول جملة اسمية ، أو وجود ضمير يعود على المبتدأ[٧] ، ويمكن بيان أحكام تعدد المبتدأ على وفق ما بينها علماء النحو وهي على النحو الآتي :

١: أن يقع مبتدأ بعد مبتدأ نحو: زيد أبوه قائم (( فالأب والقائم جملة اسمية خبر عن زيد ، والهاء في ( أبوه ) عائد على ( زيد ) إذ لا بد في الجملة الواقعة خبرا من عائد يعود على المبتدأ ))[٨]

٢: يجوز تعدد المبتدأ بشرط وجود عائد الى المبتدأ مع تعدد الأخبار[٩] :(( فَيُؤتى بعد خبر الْأَخير بهاء آخرا لأوّل وتال لمتلوه ))[١٠] ، قال ابن السراج : ((وقد يجوز أن يأتي مبتدأ بعد مبتدأ بعد مبتدأ, وأخبار كثيرة بعد مبتدأ وهذه المبتدئات إذا كثروها فإنما هي شيء قاسه النحويون ليتدرب به المتعلمون , ولا أعرف له في كلام العرب نظيرًا, فمن ذلك قولهم: زيد هند العمران

---

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ٣١١/٦

(٢) تفسير فتح القدير ٣٩٣/٤

(٣) التعريفات ١٩٧ .

(٤) ينظر شرح ابن عقيل ١٨٨/١ .

(٥) ينظر شرح التسهيل ٣٢٧/١ ، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٣٥٨ .

(٦) المحرر في النحو ٥٤٤/٢ .

(٧) المصدر نفسه ٥٤٤/٢ .

(٨) المصدر نفسه ٥٤٤/٢ .

(٩) الأصول في النحو ٦٥/١ ، وينظر همع الهوامع ٤٠٣/١ .

(١٠) همع الهوامع ٤٠٢/١ .

منطلقان إليهما من أجله, فزيد مبتدأ أول, وهند مبتدأ ثان, والعمران مبتدأ ثالث, وهند وما بعدها خبر لها, والعمران وما بعدهما خبر لهما, وجميع ذلك خبر عن زيد, والراجع الهاء في قولك, من أجله, والراجع إلى هند الهاء في قولك: إليها والمنطلقان هما العمران, وهما الخبر عنها. وفيهما ضميرهما ))[١] .

٣: يجوز تعدد المبتدأ بشرط إضافة ضمير يعود على المبتدأ الذي قبله ، نحو : زيد عمه خاله أخوه أبوه قائم[٢] ، ومعنى هذا المثال : أبو أخي خال عم زيد قائم ، قال الهرمي : (( إذا كثرت المبتدئات إلى خمسة وإلى عشرة فهي تضبط بالعائد الذي يعود على المبتدئات وهو الهاء المضمرة فتكون هذه الهاء في المبتدأ الأخير عائدة على ما يليها من المبتدئات ، والهاء التي في المبتدأ الذي يليها عائدة على ما يليها من المبتدأ ، وهكذا إلى المبتدأ الأول ))[٣]

**ثانيا : أحكام تعدد الخبر:** حدّ الخبر هو (( الجزء الذي حصلت به الفائدة مع مبتدأ غير الوصف المذكور ))[٤] ، والنحويون متفقون على تعدد الخبر ، فقد يكون للمبتدأ الواحد خبران أو ثلاثة أو أربعة[٥] ، والذي جوّز تعدد الخبر ؛ لأن (( الخبر حكم ويجوز أن يحكم على الشيء الواحد بحكمين أو أكثر ))[٦] ، غير أن هذا التعدد يخضع لأحكام حددها العلماء ، وفيما يأتي ذكرها :

الحكم الأول : جواز تعدد الخبر إذا تعدد في اللفظ والمعنى[٧] ، وضابط هذا الحكم بأن يكون تعدد هذه الأخبار كل واحد منها مخالف للآخر من حيث اللفظ والمعنى ، ومن تعدد الأخبار الخاضع لهذا الحكم قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلۡوَدُودُ ١٤ ذُو ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡمَجِيدُ ١٥ ﴾ [٨]، ومما ورد من كلام العرب قول رؤبة[٩] : [ الرجز ]

**من يك ذا بت فهذا بتي  مقيظ مصيف مشتي**

ويترتب على هذا الحكم حكما نحويا آخر وهو جواز العطف بين الأخبار وتركه فإذا عطفت فيما بينها أعربت الثاني اسما معطوفا على الأول ، وإذا ترك العطف أعربت أخبارا بحسب تعددها[١٠].

---

(١) الأصول في النحو ٦٥/١ .

(٢) ينظر شرح التسهيل ٣٢٧/١ ، وارتشاف الضرب ١١٣٩ ـ ١١٤٠ ، وهمع الهوامع ٤٠٢/١.

(٣) المحرر في النحو ٥٤٤/٢ ـ ٥٤٥ .

(٤) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ١٩٣/١ .

(٥) ينظر أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٢٣/١ ، وشرح ابن عقيل ٢٥٦/١ .

(٦) شرح الأشموني ٢١٣/١ .

(٧) ينظر شرح الكافية الشافية ٣٧٢/١ ، وشرح الاشموني ٢١٣/١ ، وحاشية الصبان ٣٢٦/١ .

(٨)[ البروج: ١٤ ].

(٩) مجموع أشعار العرب وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج ٩١ .

(١٠) ينظر شرح الكافية الشافية ٣٧٣/١ ، وشرح ابن عقيل ٢٥٧/١ ، وهمع الهوامع ١٤٠.

الحكم الثاني : تعدد في اللفظ دون المعنى نحو : هذا حلو حامض ـ بمعنى مزّ ـ ، وهذا أبيض أسود ـ بمعنى أبلق[١] ـ ، وضابطه (( أن يكون المخبر عنه مشتملا على طرف من كل الخبرين الخبرين لا عليهما معا ))[٢] ، فلا يصدق الأخبار إلا إذا كانت الألفاظ مختلفة ولكل لفظ معنى خاص يخالف اللفظ الثاني من حيث المعنى فتجتمع هذه الألفاظ لتعطي معنى مقصود لا يتحقق إلا باجتماعهما[٣] ، ويترتب على اجتماع الأخبار في هذا الحكم امتناع توسط المبتدأ بين الخبرين الخبرين نحو : حلو الرمان حامض[٤] ، أو تأخر المبتدأ على الخبر نحو : حلو حامض الرمان ، ، ويترتب على حكم تعدد الخبر لفظا دون معنى لمانع امتناع العطف فلا يجوز عطف الأخبار على بعضها ؛ لأن لا يصدق الأخبار ببعضه على المبتدأ فالخبران بمنزلة الخبر الواحد[٥] ، غير غير أن أبا علي الفارسي جوز العطف بينهما[٦] .

الحكم الثالث : تعدد الخبر راجع الى تعدد المبتدأ نحو : بنوك كاتب وصائغ وفقيه[٧] ، ويترتب على هذا الحكم وجوب العطف[٨] ، كقول طرفة بن العبد[٩] : [ المتقارب ]

**يداك يدٌ خيرها يرتجى وأخرى لأعدائها غائظة**

وفائدة العطف بين هذه الأوصاف هي أن يحقق ما قبله من وصف ويقرره ومن خلاله يزيد على التوكيد معنى التقرير أيضا[١٠] ، ويترتب على العطف حكما نحويا آخر وهو اتباع الصفات وقطعها فإذا لم يتضح الموصوف إلا بمجموع الصفات وجب اتباع الصفات من غير عطف ؛ لأنها بمثابة الشيء الواحد للموصوف وهي خاصة بالموصوف ولم يشاركه أحد بها نحو : مررت بزيد التاجر الفقيه الكاتب[١١] ، فهذه الصفات لا يجوز فيها العطف ؛ لأنها تتواجد كلها في موصف واحد ولم يشاركه بها شخص آخر هذا إذا تعينت الصفات لموصوف واحد ، أما إذا لم تتعين فجاز الاتباع مع الصفات التي تتعين مع الموصوف ، وجاز القطع مع الصفات التي لم

---

(١) ينظر النحو الوافي ٥٢٩/١ .
(٢) شرح التصريح على التوضيح ٢٣٢/١ .
(٣) ينظر النحو الوافي ٥٢٩/١ .
(٤) ينظر حاشية الصبان ٣٢٧/١ .
(٥) ينظر همع الهوامع ٤٠٢/١ .
(٦) ينظر المصدر نفسه ٤٠٢/١ .
(٧) ينظر شرح الاشموني ٢١٤/١ .
(٨) ينظر المصدر نفسه ٢١٤/١ .
(٩) ديوان طرفة بن العبد ١٧٠ .
(١٠) ينظر معاني النحو ١٧٤/٣ .
(١١) ينظر أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٢٨٤/٣ ، وشرح ابن عقيل ٢٠٣/٣ .

تتعين[١] ، ويشترط على هذا تقديم النعوت المتبعة على النعوت المنقطعة[٢] فتعين على هذا الحكم:

**أولا:** اتباع الأخبار ( الصفات ) ، **ثانيا** : اتباع بعضها وقطع بعضها الآخر , وضابط هذه الأحكام كلها أن (( تكون الأخبار من جنس واحد سواء كان مفردين نحو : زيد قائم ضاحك ، أو جملتين نحو : زيد قام ضحك ، فإن اختلافا بأن كان أحدهما مفردا والآخر جملة فلا يجوز ذلك نحو : زيد قائم ضحك ))[٣] .

**ثالثا : أحكام تعدد المفعول به** : حدّ المفعول به هو (( ما وقع عليه فعل الفاعل بغير واسطة حرف الجر أو بها ))[٤] ، ويتعدد المفعول به ويتوقف تعدده على عامله ـ الفعل ـ فهناك أفعال تتعدى الى مفعولين وأخرى تتعدى إلى ثلاثة[٥] ، غير أن هذا التعدد يخضع لأحكام نحوية يمكن بيانها على النحو الآتي :

**الحكم الأول** : ما كان أصل المفعولين مبتدأ وخبر والعامل فيها من باب ظن وأخواتها يترتب على هذا الحكم النحوي أحكام نحوية :

١: وجوب تقديم المفعول به الأول الذي هو في الأصل مبتدأ على المفعول به الثاني الذي هو في الأصل خبر نحو : ظننت زيدا قائما ، ففي هذا الحكم يجب تقديم ( زيدا ) على ( قائما ) ، وهذا الحكم مبني على مراعاة الأصل ؛ لأن رتبة المبتدأ مقدمة على رتبة الخبر[٦] .

٢: امتناع تقديم المفعول به الأول على المفعول به الثاني وهذا الحكم يوجب مخالفة الأصل فيتقدم المفعول به الثاني على المفعول به الأول إذا اتصل في المفعول به الأول ضميرا يعود على المفعول به الثاني نحو : ظننت في البيت صاحبه ، ففي هذا الحكم امتنع تقديم المفعول به الأول ( صاحبه ) على المفعول به الثاني وهو الظرف ( في البيت ) ومخالفة الأصل في ترتيب المفاعيل راجعة الى عود الضمير ولو اتبع الأصل في الترتيب نحو : ظننت في الدار صاحبها ، لعاد الضمير على متأخر لفظا ورتبة ، وهذا لا يجوز الأمر الذي أدى الى مخالفة الأصل فأوجب تقديم المفعول به الثاني على المفعول به الأول[٧] .

---

(١) ينظر شرح ابن عقيل ٢٠٣/٣ .

(٢) شرح التصريح على التوضيح ١٢٣/٢ .

(٣) شرح ابن عقيل ٢٦٠/١ .

(٤) التعريفات ٢٢٤ .

(٥) ينظر الأصول في النحو ١٧٢/١ ، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٧٢/٢ .

(٦) ينظر همع الهوامع ١٥/٢ ، والنحو الوافي ١٧٦/٢ .

(٧) ينظر النحو الوافي ١٧٦/٢ .

٣: جواز تقديم المفعول به الثاني على المفعول به الأول إذا كان المفعول به الأول نفس المعنى مع المفعول به الثاني[١] .

**الحكم الثاني** : إذا لم يكن أصل المفعولين مبتدأ وخبر والعامل فيهما من باب أعطى وأخواتها : نحو : أعطيت زيدا درهما ، وأعطيت زيدا عمرا يجوز في هذا الحكم أحكاما عدّة :

١: الأصل في ترتيب المفاعيل هو تقديم المفعول به الذي هو فاعل في المعنى[٢] نحو : أعطيت زيدا درهما ، فيجب تقديم ( زيدا ) على ( درهما ) ، قال ابن مالك : (( والأصل تقديم المفعول الذي هو فاعل معنى على المفعول الذي ليس كذلك كزيد من مسألة : أعطيت زيدا درهما ، فأنه مفعول في اللفظ فاعل في المعنى لكونه آخذا ومتناولا بخلاف الدرهم فأنه مفعول في اللفظ والمعنى فأصله أن يتأخر ))[٣] .

٢: جواز مخالفة الأصل فيتقدم ما أصله مفعول ـ وهو المفعول به الثاني ـ على ما أصله فاعل ـ وهو المفعول به الأول ـ قال السيوطي : (( وقد يخرج عن هذا الأصل فيقال : أعطيت درهما زيدا ))[٤] .

**الحكم الثاني** : وجوب تقديم المفعول به الأول على المفعول به الثاني في مواضع يمكن توضيحها على النحو الآتي :

١: إذا يحصل لبس بين المفاعيل نحو : أعطيت زيدا عمرا[٥] ، فيجب تقديم المفعول به الأول وهو ( زيدا ) على المفعول به الثاني ( عمرا ) ؛ لعدم وجود قرينة لفظية ومعنوية توضح وتبين الآخذ من المأخوذ ، ففقدان القرينة في إزالة اللبس بين المفعولين أوجب تقديم المفعول به الأول على المفعول به الثاني .

٢: إذا كان المفعول به الثاني محصورا بـ ( إلّا ) فيجب تأخيره عن المفعول به الأول ؛ لئلا تذهب فائدة الحصر ، نحو : ما أعطيت زيدا إلّا درهما ؛ لأن المحصور بـ ( إلّا ) يجب تأخره[٦]

٣: أن يكون المفعول به الأول ضميرا متصلا ، والمفعول به الثاني اسما ظاهرا ؛ لأن الضمير لا ينفك عن الفعل نحو : أعطيتك درهما[٧] .

**الحكم الثالث** : امتناع تقديم المفعول به الأول على المفعول به الثاني ، في مواضع عدّة

---

(١) ينظر المصدر نفسه ٢/٢٢ ــ ٢٣ .
(٢) ينظر شرح التسهيل ٢/١٥٢ ، وشرح المكودي ٢/٣٠٤ ، وهمع الهوامع ٢/١٥ .
(٣) شرح التسهيل ٢/١٥٢ .
(٤) همع الهوامع ٢/١٥ .
(٥) ينظر شرح التسهيل ٢/١٥٢ ، وشرح المكودي ٢/٣٠٥ .
(٦) ينظر شرح التسهيل ٢/١٥٢ ، وشرح المكودي ٢/٣٠٥ ، والنحو الوافي ٢/١٧٧ .
(٧) ينظر شرح التسهيل ٢/١٥٢ ، وشرح المكودي ٢/٣٠٥ ، والنحو الوافي ٢/١٧٧ .

١: إذا كان المفعول به هو الفاعل في المعنى ومحصورا بـ ( إلّا ) نحو : ما أعطيت درهما إلّا زيدا[١] .

٢: أن يكون المفعول به الأول الذي هو فاعل في المعنى متصلا به ضميرا يعود على المفعول به الثاني نحو : أسكنت في الدار بانيها ، فالدار مفعول به ثان وجب تقديمه على المفعول به الأول ( بانيها ) ووجوب هذا التقديم حتى لا يرجع الضمير على لفظ متأخر في الرتبة[٢] .

٣: أن يكون المفعول به الثاني ضميرا متصلا والمفعول به الأول اسما ظاهرا فيجب تقديم المضمر على الظاهر نحو : الدرهم أعطيته زيدا[٣] .

الحكم الرابع : ما تعدد به المفاعيل إلى ثلاثة وهي أعلم وأرى ونبأ وأنبأ وخبر وأخبر وحدث[٤] والخمسة الأخيرة (( لم ترد تعديتها إلى ثلاثة مفاعيل صريحة في كلام العرب إلا وهي مبنية للمفعول ... فيكون أول المفاعيل نائب فاعل مرفوعا، ويكون الثاني والثالث صريحين ، أو تسد مسدهما جملة ، أو يكون أحدهما صريحا، والثاني مكانه جملة ))[٥] .

**رابعا : أحكام تعدد الظرف ( المفعول فيه )**

حدّ الظرف ( المفعول فيه ) هو (( ما فُعِل فيه فعل مذكور لفظا أو تقديرا من زمان أو مكان ))[٦] ، ومن التعريف يتضح بأنه ينقسم على قسمين : ظرف المكان ، وظرف الزمان .

وقد يتعدد الظرف ( المفعول فيه ) وفق أحكام حددها العلماء يمكن توضيحها على النحو الآتي :

الحكم الأول : جواز تعدد الظرف ( المفعول فيه ) والعامل واحد وهذا الحكم مشروط باختلاف جنس الظرف بأن يكون أحد الظروف للزمان والآخر للمكان ولا يجوز اتحادهما زمانا أو مكانا[٧] ومثّل ابن مالك في اجتماعهما بقوله : ( رح غدا مع الأشراف )[٨]، ويترتب على هذا جواز العطف أيضا بدلا من التعدد نحو : أعطيت السائل أمامك ويوم العيد[٩] .

الحكم الثاني : جواز تعدد الظرف ( المفعول فيه ) وهما من جنس واحد وفي هذا الحكم صورتان **الأولى** : يتعدد الظرف ( المفعول فيه ) المتفقان في الجنس فيعرب الثاني بدلا من الأول وليس

---

(١) ينظر شرح التسهيل ١٥٢/٢ ، وشرح المكودي ٣٠٥/٢ ، وهمع الهوامع ١٥/٢ .
(٢) ينظر شرح التسهيل ١٥٢/٢ ، وشرح المكودي ٣٠٥/٢ ، وهمع الهوامع ١٥/٢.
(٣) ينظر شرح التسهيل ١٥٢/٢ ، وشرح المكودي ٣٠٥/٢ ، وهمع الهوامع ١٥/٢ .
(٤) ينظر أوضح المسالك الى ألفية ابن مالك ٧٢/٢ ، وشرح ابن عقيل ٦٤/٢ .
(٥) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٢/ ٧٢ .
(٦) شرح كتاب الحدود للأبدي ١٢٣ .
(٧) ينظر حاشية الخضري على ابن عقيل ٤٣٥/١ ، والنحو الوافي ٢٥٥/٢ .
(٨) ينظر شرح الكافية الشافية ٦٧٥/٢ .
(٩) ينظر النحو الوافي ٢٥٦/٢ .

مفعولا فيه ثانيا[١] ، قال الخضري : (( أما المتفق فلا يتعدد إلا مع اتباع الثاني للأول بدلا كسرت يوم الجمعة سحر ))[٢]

**الثانية** : يتعدد الظرف ( المفعول فيه ) المتفقين في الجنس إذا كان العامل اسم تفضيل نحو : زيد اليومَ أحسن منه أمس[٣] ، فاليوم وأمس ظرفا زمان توسط بينهما اسم التفضيل وعمل فيهما متقدما عليه ومتأخرا .

**خامسا : أحكام تعدد المستثنى**

الاستثناء أسلوب من أساليب النحو العربي ، وحدّه عند النحويين هو (( إخراج شيء مما دخل فيه غيره ، أو إدخال شيء فيما خرج منه غيره ))[٤] ، وحدّ هذا التعريف في مفهوم الاستثناء التام التام عندما تكون أركان الاستثناء الثلاثة موجودة في الجملة وهي المستثنى منه والمستثنى وأداة الاستثناء ، فإخراج المستثنى من المستثنى منه عندما يكون الاستثناء مثبتا ، أما إدخال المستثنى مما خرج منه المستثنى منه فهو استثناء منفي ، وقد تتعدد المستثنيات في الجملة العربية مع الاستثناء التام المتصل المثبت والمنفي وكذلك مع الاستثناء المفرغ غير أن هذا التعدد يخضع لأحكام يمكن ذكرها على النحو الآتي :

**أولا** : أحكام تعدد المستثنى مع الاستثناء التام المتصل المثبت والمنفي :

١: إذا تقدمت المستثنيات على المستثنى منه :

إذا تقدمت المستثنيات على المستثنى منه وجب نصب جميع المستثنيات سواء كان الاستثناء المتصل مثبتا أو منفيا[٥] ، قال ابن هشام في بيان هذا الحكم : (( فإن تقدمت المستثنيات على المستثنى منه نصبت كلها نحو : ما قام إلّا زيدا إلّا عمرا إلّا أحد ))[٦] ، ولا يجوز الاتباع مع الاستثناء المتصل المنفي كما كان في الأصل مع عدم تعدد المستثنيات لعدم جواز تقديم التابع على المتبوع[٧] .

---

(١) ينظر حاشية الخضري على ابن عقيل ٤٣٥/١ ، والنحو الوافي ٢٥٥/٢ .

(٢) حاشية الخضري على ابن عقيل ٤٣٥/١ .

(٣) ينظر حاشية الخضري على ابن عقيل ٤٣٥/١ ، والنحو الوافي ٢٥٦/٢ .

(٤) اللمحة في شرح الملحة ٤٥٧ .

(٥) ينظر شرح الكافية الشافية ٧١٢/٢ ، وشرح الأشموني ٥١٢/١ .

(٦) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٢٣٦/٢ .

(٧) ينظر شرح التصريح على التوضيح ٥٥٣/١ .

٢: إذا تأخرت المستثنيات على المستثنى منه :

يتوقف هذا الحكم على نوع الاستثناء من حيث كونه مثبتا أو منفيا ، فإذا كان مثبتا وجب نصب جميع المستثنيات كما كان حكم الاستثناء في الأصل من غير تعدد نحو : قام القوم إلّا زيدا إلّا عمرا إلّا بكرا[١] ، قال ابن هشام : (( وإن تأخرت فان كان الكلام إيجابا نصبت أيضا كلها ))[٢].

أمّا إذا كان الكلام منفيا وتعدد المستثنى فيجوز في واحد منها في الإعراب ما إذا كان الكلام من دون تعدد فيعرب على البدلية فإذا كان المستثنى منه مرفوعا يعرب بدلا مرفوعا نحو : ( ما جاء القوم إلّا زيدٌ إلّا بكرا إلّا محمدا ) ، وإذا كان المستثنى منصوبا يعرب بدلا منصوبا نحو : ( ما شاهدت القوم إلّا زيدا إلّا بكرا إلّا محمدا ) ففي هذه الحالة يعرب واحد من المستثنيات بدلا منصوبا والأخر تعرب مستثنيات منصوبة ، وكذلك إذا كان المستثنى منه مجرورا نحو : ( ما مررت بالقوم إلّا زيدٍ إلّا بكرا إلّا محمدا ) ، ويصح أن يكون الاسم الثاني بدلا أو الثالث دون تعيين بشرط اشغال العامل بأحد المستثنيات من دون تحديد[٣] ، (( فأنت في ذا بالخيار إن شئت نصبت الأول ورفعت الآخر، وإن شئت نصبتَ الآخِر ورفعت الأول ))[٤] ، وعلى هذا الحكم (( لا يتعين المستثنى الأول لتأثير العامل فيه بل يترجح لقربه من العامل ))[٥].

**الحكم الثاني : تعدد المستثنيات مع الاستثناء المفرغ :**

الاستثناء المفرغ هو ما فقد منه ركن المستثنى منه في الجملة ويشترط فيه أن يكون في الكلام المنفي[٦] ، وقد تتعدد معه المستثنيات وحكمها معه بأن ينشغل أحدهما بالعامل من دون تحديده وينصب بقية المستثنيات نحو : ( ما قام إلّا زيدٌ إلّا بكرا إلّا محمدا ) ، ويجوز أن يشغل العامل المستثنى الثاني أو الثالث[٧] ، قال ابن هشام : (( فان كان العامل الذي قبل ( إلّا ) مفرغا تركته تركته يؤثر في واحد من المستثنيات ونصبت ما عدا ذلك الواحد نحو : ( ما قام إلّا زيدٌ إلّا عمرا إلّا بكرا ) ، ولا يتعين الأول لتأثير العامل بل يترجح ، وتقول : ما رأيت إلّا زيدا إلّا عمرا إلّا بكرا فتنصب واحد منها بالفعل على أنه مفعول به وتنصب البواقي بإلّا على الاستثناء ))[٨].

الحكم الثالث : تعدد المستثنيات للتوكيد أو العطف هذا الحكم راجع الى المعنى فقد تتعدد

---

(١) ينظر أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٢٣٦/٢ ، وشرح ابن عقيل ٢٢٤/٢ .

(٢) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٢٣٦/٢ .

(٣) ينظر شرح ابن عقيل ٢٢٤/٢ ، وشرح الأشموني ٥١٢/١ .

(٤) الكتاب ٣٣٨/٢ .

(٥) شرح التصريح على التوضيح ٥٥٢/١ ، وينظر شرح الأشموني ٥١٢/١ .

(٦) ينظر شرح ابن عقيل ٢١٩/٢ .

(٧) ينظر شرح الكافية الشافية ٧١٣/٢ .

(٨) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٢٣٥/٢ ـ ٢٣٦ .

المستثنيات فيكون المستثنى الثاني موافقا من حيث المعنى للاسم فيترتب على هذا الحكم بأن يكون الاسم الثاني بدلا وليس مستثنى نحو : ما مررت بأحد إلّا زيدٍ إلّا أخيك[١] ، وقد يكون المعنى مختلف وبهذه الحالة يجب العطف نحو : قام القوم إلّا زيدا وإلّا عمرا ، وتقديره : قام القوم إلّا زيدا وعمرا[٢] ، وجاء هذا في قول الشاعر[٣]:[ الطويل ]

**هل الدهر إلا ليلة ونهارها وإلا طلوع الشمس ثم غيارها**

وقد اجتمع المعنيان ـ البدل والعطف ـ في قول الشاعر[٤] : [ الرجز ]

**مالك من شيخك إلا عمله إلا رسيمه وإلا رمله**

**سادسا : أحكام تعدد الحال**

عرّف النحويون الحال بأنه (( الاسم المنصوب المفسر لما إنبهم من الهيئات ))[٥] ، ولا بد له من من صاحب يعرف بصاحب الحال ، وعلماء النحو متفقون على تعدد الحال ، قال ابن مالك : (( يجوز أن يكون للاسم الواحد حالان فصاعدا ))[٦] ، وهذا التعدد قد يكون مع إفراد صاحب الحال أو مع تعدده أيضا[٧] ، وإلى هذا أشار ابن مالك[٨] :

**والحال قد يجيء ذا تعدد لمفرد ـ فاعلم ـ وغير مفرد**

ويخضع هذا التعدد إلى أحكام حددها علماء النحو وهي على النحو الآتي :

**الحكم الأول** : تعدد الحال مع إفراد صاحب الحال وفي هذا يكون لصاحب الحال أكثر من حال نحو : جاء زيد راكبا مسرعا[٩] ، ومثل هذا التعدد قوله تعالى : ﴿ فَرَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗاۚ ﴾ [١٠]، وكذلك في قول مجنون ليلى[١١] : [ الطويل ]

**حلفت لئن لاقيت ليلى بخلوة أطوف ببيت الله رَجلان حافيا**

---

(١) ينظر شرح الكافية الشافية ٧١١/٢ ، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٢٣٤ .

(٢) ينظر شرح ابن عقيل ٢٢٠/٢ ، وشرح الأشموني ٥١٠/١ .

(٣) ديوان الهذليين ٢١/١ .

(٤) البيت بلا نسبة في الكتاب ٣٤١/٢ ، و في شرح الكافية الشافية ٧١٠/٢ .

(٥) الحدود في علم النحو ٤٧٩ .

(٦) شرح التسهيل ٣٤٨/٢ .

(٧) ينظر شرح التسهيل ٣٤٨/٢ ، ومغني اللبيب ٧٣٣ ، واللمحة في شرح الملحة ٣٨٦/١ .

(٨) ينظر شرح ابن عقيل ٢٧٤/٢ .

(٩) ينظر أوضح المسالك ٢٧٧/٢ ، ومغني اللبيب ٧٣٣ ، وشرح التصريح ٦٠١/١ .

(١٠)[ طه:٨٦ ].

(١١) ديوان مجنون ليلى ٢٣٣ .

**الحكم الثاني:** تعدد الحال مع تعدد صاحبه ، وهذا الحكم يخضع إلى أحكام :

الأول : تعدد الحال ومعناه ولفظه واحد ، يتعدد الحال لتعدد لصاحبه فيكون الحال في المعنى واللفظ واحد وعندها يجب تثنية الحال إذا كان صاحب الحال مثنى ، وجمعه إذا كان جمعا ، ومن المثنى قوله تعالى :﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ دَآئِبَيۡنِۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ ٣٣ ﴾ [1] ، ومن الجمع قوله تعالى :﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتُۢ بِأَمۡرِهِۦٓۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ١٢ ﴾ [2]، ومعنى هذا سخر لكم الليل مسخرا ، والنهار والنهار مسخرا ، والشمس مسخرة ، والقمر مسخرا ، والنجوم مسخرة[3] .

الثاني: تعدد الحال ومعناه ولفظه مختلف ، ويكون هذا في أحوال متعددة :

١: عند أمن اللبس : يتعدد الحال مع صاحبه ويكون الحال مختلف في لفظه ومعناه فإذا لم يحصل لبس في عائدية الحال فيرجع كل حال إلى صاحبه[4] ، قال الأشموني : (( فعند ظهور المعنى يرد كل حال إلى ما يليق به ))[5] ومن هذا التعدد قول الشاعر[6] [ الرمل ]

**لقى ابني أخويه خائفا منجديه فأصابوا مغنما**

٢: عند اللبس : يتعدد الحال مع تعدد صاحبه وقد يحصل لبس في عائدية الأحوال إلى أصحابها نحو : ( لقيت زيدا مصعدا منحدرا ) ، ففي هذه الحالة يقدر أول الحالين للاسم الأول ، والحال الثانية للاسم الثاني[7] ، قال ابن مالك : (( وينبغي عند التفريق أن تجعل أول الحالين لثاني الاسمين وآخرها لأولهما وينبغي ذلك إن خيف اللبس ؛ لأنه إذا فعل ذلك اتصل أحد الوصفين بصاحبه وعاد ما فيه من ضمير إلى أقرب المذكورين واغتفر انفصال الثاني وعود ما فيه من ضمير إلى أبعد المذكورين إذ لا يستطاع غير ذلك مع أن اللبس مأمون حينئذ وأما إذا جعل أولى الحالين لأول الاسمين وآخرهما لثانيهما فأنه يلزم انفصال الموضعين معا والأصل اتصالهما معنا لكنه متعذر فيهما ممكن في أحدهما فلم يعدل عن الممكن مما يقتضيه الأصل إلّا إذا منع مانع وأمن اللبس ))[8] ، هذا إذا لم توجد قرينة تعيين كل حال لصاحبه أمّا إذا وجدت قرينة فلا يراعى

---

(١)[ إبراهيم ].

(٢)[ النحل ].

(٣) ينظر وأوضح المسالك ٢٧٨/٢ ، وشرح الأشموني ٢٦/٢ ، وشرح التصريح ٦٠١/١ .

(٤) ينظر شرح ابن عقيل ٢٧٤/٢ ، وشرح الأشموني ٢٧/٢ ، وشرح التصريح ٦٠٢/١

(٥) شرح الأشموني ٢٧/٢ .

(٦) البيت بلا نسبة في شرح ابن عقيل ٢٧٤/٢ ، و في شرح الأشموني ٢٧/٢ .

(٧) ينظر أوضح المسالك ٢٧٨/٢ ، ومغني اللبيب ٧٣٣ ، وشرح ابن عقيل ٢٧٥/٢ .

(٨) شرح التسهيل ٢٧٨/٢ .

هذا الترتيب فالقرينة هي الكفيل بتحديد لكل حال صاحبه[١] ، ومن هذا التعدد قول الشاعر[٢] [ الوافر ]

**عهدت سعاد ذات هوى معنى فزدت وعاد سلوانا هواها**

فقرينة التذكير والتأنيث حددت الأحوال وأصحابها ( فذات هوى ) حال من سعاد ، و ( معنى ) حال من ضمير المتكلم التاء[٣]

**الحكم الثالث** : وجوب تعدد الحال إذا كان العامل اسم تفضيل ويجب توسطه بين الحالين نحو : هذا بسرا أطيب منه رطبا[٤] ، قال ابن عقيل : (( إن أفعل التفضيل لا يعمل في حالة متقدمة واستثنى ذلك ... ما إذا فُضّل شيء في حال على نفسه أو غيره في حال أخرى فانه يعمل في حالين أحدهما متقدمة عليه والأخرى متأخرة عنه وذلك نحو : زيد قائما أحسن منه قاعدا ، وزيد مفردا أنفع من عمرو معانا ، فقائما ومفردا منصوبان بأحسن ، وأنفع وهما حالان وكذا قاعدا ومعانا وهذا مذهب الجمهور ))[٥] ، ويشترط في عمل اسم التفضيل في الحالين أن لا يتقدم الحالان عليه نحو : زيد قائما قاعدا أحسن منه ، ولا يتأخران عليه نحو : زيد أحسن منه قائما قاعدا[٦].

**الحكم الرابع** : وجوب تعدد الحال إذا وقعت بعد ( إمّا )[٧] قال السيوطي : (( ويجب للحال إذا وقعت بعد إمّا أن تردف بأخرى معادا معها إمّا ))[٨] ، ومن هذا التعدد قوله تعالى : ﴿ إِنَّا هَدَيۡنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ۝٣ ﴾[٩]، وقد أغنت ( أو ) عن ( إما ) الثانية[١٠] في قول الشاعر[١١] : [ الطويل ]

**وقد شفني إلا يزال يروعني خيالك إما طارقا أو معاديا**

---

(١) ينظر شرح الأشموني ٢٧/٢ ، وشرح التصريح على التوضيح ٦٠٤/١

(٢) البيت بلا نسبة في أوضح المسالك ٢٧٩/٢ ، ومغني اللبيب ٧٣٤/١ ، وشرح التصريح ٦٠٢/١ .

(٣) ينظر شرح التصريح على التوضيح ٦٠٢/١ .

(٤) ينظر أوضح المسالك ٢٨١/٢ ، وشرح ابن عقيل ٢٧٣/٢ ، وشرح الأشموني ٢٦/٢ .

(٥) شرح ابن عقيل ٢٧٤/٢ .

(٦) ينظر شرح ابن عقيل ٣١٧/٢ .

(٧) أوضح المسالك ٢٧٧/٢ .

(٨) همع الهوامع ٣١٧/٢ .

(٩)[ الإنسان ].

(١٠) ينظر النحو الوافي ٢٢٤/٢ .

(١١) البيت بلا نسبة في همع الهوامع ٣١٧/٢ .

ويترتب على هذا الحكم حكما آخر هو المنع فيمتنع إفرادها في النثر والنظم[١] .

الحكم الخامس : وجوب تعدد الحال إن وقع الحال بعد ( لا ) النافية نحو : لا راغبا ولا راهبا[٢] ، ، ويندر تعدد الحال بعد إفراد ( لا ) النافية[٣] ، ومن هذا قول الشاعر[٤] : [ الطويل ]

**قهرت العِدا لا مستعينا بعصبة ولكن بأنواع الخداع والمكر**

**سابعا : أحكام تعدد التمييز**

التمييز هو (( رفع الإبهام في جملة أو مفرد بالنص على أحد محتملاته ))[٥] ، ومن خلال التعريف يتبين أن التمييز ينقسم على قسمين هما تمييز الجملة ، وتمييز المفرد ، وتمييز الجملة يسمى تمييز النسبة أو تمييز الملحوظ وهو (( المسوق لبيان ما تعلق به العامل من فاعل أو مفعول ))[٦] ، وتمييز مفرد أو ذات أو ملفوظ وهو (( رفع إبهام ما دل عليه من مقدار مساحي أوكيلي أو وزني ))[٧] ، وقد بين ابن مالك في ألفيته أمثلته قائلا[٨] :

**كشبر أرض وقفيز برا ومنوا عسلا وتمرا**

ويتعدد التمييز في النحو العربي ويخضع تعدده إلى أحكام ذكرها العلماء ويمكن بيانها

الحكم الأول : جواز تعدد التمييز المفرد إذا اختلف جنسه[٩] ، وجواز هذا التعدد يكون من دون عطف أو بالعطف ، قال السيوطي : (( إذا كان المقدار مختلطا من جنسين فقال الفراء[١٠] لا يجوز عطف أحدهما على الآخر بل تقول : عندي رطل سمنا عسلا إذا أردت أن عندك من السمن والعسل مقدار رطل ؛ لأن تفسير الرطل ليس للسمن وحده ولا للعسل وحده وإنما هو مجموعهما فجعل سمنا عسلا اسما للمجموع على حد قولهم هذا حلو حامض ))[١١] ، ففي اختلاف الأجناس جاز الأمران ترك العطف فنقول : عندي رطل سمنا عسلا على التشبيه بتعدد

---

(١) ينظر همع الهوامع ٣١٧/٢ .

(٢) ينظر شرح ابن عقيل ٢٧٤/٢ هامش رقم ( ٢ ) ، وهمع الهوامع ٣١٧/٢ .

(٣) ينظر همع الهوامع ٣١٧/٢ .

(٤) البيت بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ٥٤٠/١ ، وشرح الأشموني ٣٤٨/١ ، وهمع الهوامع ٥٣٥/١

(٥) المفصل في العربية ٩٣ .

(٦) شرح المفصل ٢٨٧/٢ .

(٧) شرح الأشموني ٤٧/٢ .

(٨) ينظر شرح ابن عقيل ٢٨٦/٢ ، وشرح الأشموني ٤٧/٢ .

(٩) ينظر همع الهوامع ٣٣٨/٢ ، وحاشية الصبان ٢٩١/٢ ، والنحو الوافي ٤٢٢/٢ .

(١٠) لم أعثر على قول الفراء في كتبه .

(١١) همع الهوامع ٣٣٨/٢ .

الأخبار كما في نحو : هذا حلو حامض ، وجاز العطف فنقول : عندي رطل سمنا وعسلا ؛ لأن (( الواو الجامعة تصّير ما قبلها وما بعدها بمنزلة شيء واحد ))[١].

الحكم الثاني : تمييز الجملة يتعدد والمميز واحد وفي هذا الحكم يجب العطف بين التميزين نحو : نما الغلام جسما وعقلا[٢] .

**ثامنا : أحكام تعدد الصفة والموصوف ـ النعت والمنعوت ـ**

عرّف السهيلي الصفة قائلا : (( تخصيص الاسم بصفة هي له ، أو لسبب يضاف إليه ))[٣] ، وفائدة الصفة تخصيص نكرة أو توضيح معرفة أو مدح أو ذم أو ترحم أو توكيد[٤] ، وقد تتعدد الصفات ويكون عندها الموصوف مفردا أو متعددا ، ويخضع هذا إلى أحكام حددها العلماء بما يأتي : **الحكم الأول** : تعدد الصفات والموصوف واحد : تتعدد صفات الموصوف الواحد نحو : مررت برجل شاعر كاتب فقيه[٥] ، ويترتب على هذا الحكم جواز العطف بين هذه الأوصاف المتعددة وتركها ، وقد بين السهيلي هذا بقوله : (( فان كان في الاسم الثاني فائدة زائدة على معنى الاسم الأول كنت مخيرا بين العطف وتركه ، فان عطفت فمن حيث قصدت تعداد الصفات وهي متغايرة وإن لم تعطف فمن حيث كان في كل واحد منها ضمير هو الأول فتقول في الوجه الأول : زيد شاعر وكاتب ، وعلى الثاني : شاعر كاتب كأنك عطفت بالواو الكتابة على الشعر وحين لم تعطف اتبعت الثاني الأول ؛ لأنه هو من حيث اتحد العامل للصفات ))[٦] .

**الحكم الثاني** : تعدد الصفة مع تعدد الموصوف : تتعدد الصفة ويأتي معها الموصوف متعددا غير أن هذا الحكم يخضع لأحكام متنوعة يمكن توضيحها :

١: تعدد الصفة مع تعدد الموصوف المتحد في المعنى واللفظ : تتعدد الصفة والموصوف ويأتيان على هيأة المثنى أو الجمع وعندها لا يجوز التفريق بين الصفات إذا كان المعنى واحدا[٧] ، قال ابن مالك : (( إذا اتفق اثنان فيما ينعتان به أو جماعة فيما ينعتون به استغنيت عن تفريق التعيين والنعوت ، فقلت : رأيت فتيين حسنين ، وزرت رجالا كرماء ))[٨] ، فيترتب على هذا الحكم المطابقة بين الصفة والموصوف من حيث التثنية والجمع ولا يجوز التفريق بينهما ، أما إذا

---

(١) المصدر نفسه ٢٣٣٩ .

(٢) ينظر شرح الأشموني ٥٦/٢ هامش رقم ( ١ ) ، والنحو الوافي ٤٢٤/٢ .

(٣) نتائج الفكر في النحو ١٥٨ .

(٤) ينظر شرح قطر الندى وبل الصدى ٢٨٤ ، وشرح ابن عقيل ١٩٢/٣ ـ ١٩٣ .

(٥) ينظر أوضح المسالك ٢٨٢/٣ .

(٦) نتائج الفكر في النحو ١٨٧ .

(٧) ينظر أوضح المسالك ٢٨١/٣ ، وشرح التصريح على التوضيح ١١٩/٢ .

(٨) شرح الكافية الشافية ١١٦١/٣ .

كان الموصوف متعددا والصفة متعددة غير متفقة المعنى فعلى هذا يجب التفريق بين الصفات نحو : رأيت رجلين حسنا وفاحشا ، ورأيت رجالا كريما وعالما وجاهلا[١] .

٢: تعدد الموصوف مع اتفاق الصفات في اللفظ والمعنى نحو : جاء زيد وبكر العاقلان[٢] ، ومنه قول ابن ميادة[٣] : [ الوافر ]

**بكيت وما بكا رجل حزين على ربعين مسلوب وبالي**

**الحكم الثالث** : تعدد الصفة لتعدد العامل ويترتب على هذا الحكم نوع العامل وهو على أربعة أنواع ويمكن توضيحها على النحو الآتي :

١: اتحاد العامل في المعنى والعمل : يتحد العامل في المعنى والعمل مما يؤدي إلى تعدد الصفات نحو : ذهب زيد وانطلق عمرو العاقلان ، وحدثت زيدا وكلمت عمرا الكريمين ، ومررت بزيد وجزت على عمرو الصالحين[٤] ، ويترتب على هذا الحكم الاتباع ولا يجوز قطع الصفة .

٢: اتحاد العامل في العمل دون المعنى : يتحد العامل في العمل والمعنى مختلف وعندها يؤدي الى تعدد الصفات نحو : جاء زيد ومضى عمرو الكاتبان[٥] ، ويترتب على هذا الحكم الرفع والنصب ، فالرفع على تقدير مبتدأ أي ( هما الكاتبان ) ، والنصب على تقدير فعل أي ( أعني الكاتبين ) .

٣: اختلاف العامل في المعنى والعمل : يختلف العاملان من المعنى والعمل مما يؤدي إلى تعدد صفاتهما فيجوز في الصفة الرفع والنصب فالرفع على تقدير مبتدأ والنصب على تقدير فعل نحو : جاء زيد وشاهدت بكرا العاقلان أو العاقلين .

٤:اختلاف العامل في المعنى دون العمل نحو : جاء زيد وذهب بكر العاقلان أو العاقلين .

**التاسع : أحكام تعدد التوكيد**

عرّف ابن جني التوكيد بأنه (( لفظ يتبع الاسم المؤكد لرفع اللبس وإزالة الاتساع ))[٦] ، وفائدته في الكلام هي (( إثبات الخبر على المخبر عنه ))[٧] ، وينقسم على قسمين :

التوكيد اللفظي ويكون بتكرار اللفظ عند إرادة توكيده ،

---

(١) ينظر شرح الكافية الشافية ١١٦١/٣ .

(٢) ينظر شرح التصريح على التوضيح ١٢١/٢ .

(٣) شعر ابن ميادة ٢١٤ .

(٤) ينظر شرح ابن عقيل ٢٠٢/٣ ، وشرح التصريح على التوضيح ١٢٢/٢ .

(٥) ينظر شرح التصريح على التوضيح ١٢١/٢ .

(٦) اللمع في العربية ٨٤ .

(٧) علل النحو ٣٨٧ .

ويصلح هذا التوكيد في جميع مراتب الجملة سواء كان حرفا أو كلمة أو جملة[١] ، فمن توكيد الحرف قول جميل[٢] : [ الكامل ]

**لا لا أبوح بحب بثينة إنها أخذت عليّ مواثقا وعهودا**

ومن توكيد الكلمة [٣] : [ الطويل ]

**أخاك أخاك إنّ من لا أخا له كساع إلى الهيجا بغير سلاح**

التوكيد المعنوي ويكون من خلال إعادة معنى اللفظ بلفظ آخر ، وقد يكون على ضربين : الأول : التثبيت والتمكين وإزالة الشك وألفاظه ( نفس ، وعين ) .

الثاني : الإحاطة والعموم وألفاظه ( كل ، وجميع ، واكتع ، وأبصع )[٤] ، وبعد هذا التعريف بالتوكيد وأنواعه يمكن بيان أحكام التعدد فيه :

**أولا** : التوكيد اللفظي : يجوز تعدده في الكلام بحسب الحاجة إليه من خلال تكرار ما يراد توكيده ، فإذا أريد توكيد ( زيد قائم ) يكرر مرة أو مرتين بحسب الحاجة وقد ينوب عن هذا التعدد استعمال مؤكدات والاستغناء عن تكرار الجملة ؛ وذلك طلبا للخفة فبدلا من أن نقول : زيد قائم زيد قائم ، نقول : إنّ زيدا قائم ، فكان استعمال ( إن ) بدلا من تكرار الجملة ، وإذا أريد توكيدها مرة أخرى نقول : إن زيدا لقائم ، فأفاد اللام توكيدا إضافيا بدلا من تكرار الجملة مرتين[٥] .

**ثانيا** : تعدد التوكيد المعنوي: **الحكم الأول** : يجوز تعدد التوكيد المعنوي من خلال ألفاظ التمكين والتثبيت بلفظيه ( النفس والعين ) نحو : قام زيد نفسه عينه[٦] ، ولا يجوز العطف بينهما فلا يجوز القول : قام زيد نفسه وعينه . **الحكم الثاني** : يتعدد التوكيد المعنوي الذي يدل على الإحاطة والشمول ويخضع الى شروط وهي ١: إذا تكررت ألفاظ التوكيد المعنوي فالواجب تقديم ( كل ) على ( أجمع )[٧] ، وذلك (( لأن كل قد تستعمل مبتدأة كقولهم : كلهم منطلقون ، ولا يجوز أن تقول : أجمعون منطلقون فلما كانت

---

(١) ينظر الخصائص ١٠٤/٣ ، والأصول في النحو ١٩/٢ ، واللباب في علل البناء والإعراب ٣٩٤/١ ، واللمحة في شرح الملحة ٣١٧/٢ ، وأوضح المسالك ٣٠١/٣ .

(٢) ديوان جميل بثينة ٧٩ .

(٣) ديوان إبراهيم بن هرمة ٢٦٣ .

(٤) ينظر: الخصائص ١٠٦/٣ .

(٥) ينظر : اللباب في علل البناء والإعراب ٢٠٥/١ .

(٦) ينظر: شرح الأشموني ٢٣٤/٢ .

(٧) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ٤٠٣/١ ، واللمع في العربية ٨٥ .

كل قد تستعمل مبتدئة وليس قبلها ما يتبعه وكانت ( أجمعون ) لا تستعمل إلّا تابعة وجب تقديم الأقوى ))[١] ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ ﴾ [٢]، وفي هذا قال ابن مالك[٣] :

**وبعد كل أكدوا بأجمعا جمعاء أجمعين ثم جمعا**

٢: تتعدد ألفاظ أخرى يراد بها التوكيد المعنوي مجتمعة وهي ( أكتع وأبصع ) ويجب تأخيرها على ( كل ، وأجمع ) فتقول : جاء القوم كلهم أجمعون أكتعون أبصعون[٤] ، وفائدة اجتماع هذه المؤكدات كلها هي (( شدة التوكيد ولا يجوز تقديم بعضها على بعض ))[٥] ، بينما يرى ابن مالك مالك ان التوكيد الذي زاد على ( كل وأجمع ) لا يلزم الترتيب بل هو المختار إذ قال : (( وإنما اللازم لمن ذكر الجميع أن يقدم ( كلا ) ويوليه المصوغ من ( جمع ) ثم يأتي بالبواقي كيف يشاء إلّا إن تقديم ما من أكتع على الباقيين وتقديم ما من البصع على ما من ابتع هو المختار ))[٦] ، ويترتب على أحكام هذا التعدد أن يكون هذا التعدد كلّه مؤكدات للمؤكد وليس الثاني تأكيدا للتأكيد ، ولا يجوز عطف بعضها على بعض ، ولا قطع بعضها عن البعض إلى الرفع أو النصب[٧] (( لأنه ليس فيها معنى مدح أو ذم ))[٨] .

**العاشر: أحكام تعدد البدل**

البدل هو (( تابع مقصود بما نسب إلى المتبوع دونه ))[٩] ، وهو على أربعة أقسام : بدل كل من كل ، وبدل بعض من الكل ، وبدل الاشتمال ، وبدل المباين : ويكون على قسمين : بدل البداء ( الاضراب ) وهو ما يقصد متبوعه كما يقصد هو[١٠] ، وبدل الغلط أو النسيان وهو ما لا يقصد متبوعه بل يكون المقصود البدل ، وإنّما غلط المتكلم فذكر المبدل منه[١١] .

---

(١) علل النحو ٣٨٨ .

(٢)[ ص ].

(٣) ينظر شرح ابن عقيل ٢٠٩/٣ .

(٤) ينظر اللمع في العربية ٨٥ ، وشرح الكافية الشافية ١١٧٢/٣ .

(٥) اللمع في العربية ٨٥ .

(٦) شرح التسهيل ٢٩٤/٣ .

(٧) ينظر شرح الأشموني ٣٤٠/٢

(٨) اللمحة في شرح الملحة ٧٠٩/٢ .

(٩) التعريفات ٤٣٢ .

(١٠) شرح ابن عقيل ٢٤٩/٣ .

(١١) المصدر نفسه ٢٤٩/٣ .

وفيما يخص تتعدد البدل فالنحويون يجيزون تعدد بدل البداء ( الاضراب ) فقط ، قال ابن هشام : (( لا يعرف أن البدل يتكرر إلّا في بدل الاضراب وهو ضعيف لا يحمل عليه في التنزيل ))[١] ، ، وقال البغدادي : (( لم يعرف تعدد البدل في غير بدل البداء ))[٢] ، وفي تعدده غرض بلاغي ولهذا (( يعتمده الشعراء كثيرا للمبالغة والتفنن في الفصاحة وشرطه أن يرتقي من الأدنى للأعلى كقولك : هند نجم بدر شمس كأنك وإن كنت معتمدا لذكر النجم تغلط نفسك وترى أنك لم تقصد في الأول إلا تشبيها بالبدر وكذلك قولك بدر شمس ))[٣] ، وجاء هذا التعدد في الكلام الفصيح وقد استشهد له العلماء بقول الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ (( إن الرجل ليصلي الصلاة وما كتب له نصفها ثلثها ... إلى عشرها ))[٤] ، ومنه قول الشاعر[٥] : [ الرجز ]

**وكيف لا أبكي على علاتي صبائحي غبائقي قيلاتي**[٦]

**الخاتمة:** في ختام البحث أود ذكر أهم النتائج التي توصلت إليها :

١: مرونة اللغة العربية في طريقة استعمالها لمراتب الجملة ومكوناتها وطواعيتها لمتكلمها .

٢: التوسع في المعنى فالتعدد في الجملة يأتي بمعنى لم تأتِ بها الجملة إذا خلت من التعدد .

٣: تبنى فكرة التعدد في النحو العربي على أسس العلل .

٤: يخضع التعدد النحوي إلى قيود تلزم متكلم اللغة الاعتماد عليها حتى يكتشف المعنى من خلالها .

٥: يكون التعدد في الجملة لغرض معنوي ولولاه لخلت من تلك الفائدة .

---

(١) مغني اللبيب ١١٧ .

(٢) خزانة الأدب ٥٤/٨ .

(٣) شرح الرضي على الكافية ٣٨٦/٢ .

(٤) همع الهوامع ١٧٨/٣ .

(٥) ينظر الخصائص ٢٨٢/٢ .

(٦) البيت بلا نسبة في الخصائص ٢٨٢/٢ .

## قائمة المصادر

### القرآن الكريم:


١. الأشباه والنظائر في النحو : للسيوطي ( ت ٩١١هـ ) ، تح : غازي مختار ، مجمع اللغة بدمشق ، ١٩٨٧م .

٢. الأصول في النحو :لابن السراج ( ت ٣١٦هـ) ، تح: عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت

٣. أوضح المسالك إلى ألفية إبن مالك : لابن هشام (ت ٧٦١هـ) ، دار الجيل – بيروت ، ط/٥ ، ١٩٧٩ .

٤. تذكرة النحاة : لأبي حيان الأندلسي : تح : د. عفيف عبدالرحمن ، مؤسسة الرسالة ، ط/١ ، ١٤٠٦ هـ .

٥. التعريفات : للشريف الجرجاني ( ٨١٦هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ، ط/١ ، ١٤٠٣هـ .

٦. تفسير ابن كثير = المسمى ( تفسير القرآن العظيم ) :لابن كثير ( ت ٧٧٤هـ) ، تح : سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط/٢ ، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م .

٧. تفسير البيضاوي = المسمى ( أنوار التنزيل وأسرار التأويل ): للبيضاوي ( ت ٦٨٥هـ)، تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي– بيروت ، ط/١ ، ١٤١٨ هـ.

٨. تفسير التحرير والتنوير = المسمى ( تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد ) : للطاهر بن عاشور ( ت ١٣٩٣هـ) ، الدار التونسية للنشر – تونس ، ١٩٨٤ هـ .

٩. . تفسير الخازن = المسمى ( لباب التأويل في معاني التنزيل ) : لعلاء الدين علي بن محمد الشهير بالخازن ، دار الفكر ، بيروت / لبنان – ، ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩م .

١٠. تفسير الطبري = المسمى ( جامع البيان عن تأويل آي القرآن ) : للطبري ( ت ٣١٠هـ ) ، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، ط/١ ، ١٤٢٢ هـ .

١١. تفسير فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير : للشوكاني ، دار الفكر – بيروت .

١٢. الجملة العربية والمعنى : د. فاضل صالح السامرائي ، دار الفكر ، عمان ، الأردن ، ط/١ ، ١٤٢٨ هـ .

١٣. حاشية الخضري على ابن عقيل : لمحمد الخضري ( ت ١٢٨٧ هـ ) ، ضبط وتصحيح : يوسف الشيخ محمد البقاعي ، دار الفكر للطباعة والنشر .

١٤. حاشية الصبان على شرح الأشمونى : لأبي العرفان محمد بن علي الصبان (١٢٠٦هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان ، ط/١ ، ١٤١٧ هـ =١٩٩٧م .

١٥. الحدود في علم النحو: لأحمد بن محمد بن محمد الأُبَّذيّ (ت٨٦٠هـ) ، تح: نجاة حسن عبد الله نولي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة: العدد ١١٢ – السنة ٣٣ – ١٤٢١هـ =٢٠٠١م .

١٦. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب : لعبد القادر البغدادي ( ت ١٠٩٣هـ ) ، تح : عبدالسلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط/٤ ، ١٤١٨ هـ .

١٧. الخصائص : لابن جني ( ت٣٩٢هـ) ، الهيأة المصرية العامة للكتاب ، ط/٤ .

١٨. ديوان إبراهيم بن هرمة : تح : محمد جبار المعيبد ، مكتبة الأندلس ، بغداد ، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م .

١٩. ديوان جرير : شرح محمد حبيب ، تح : د. نعمان محمد أمين طه ، دار المعارف مصر .

٢٠. ديوان جميل : تح : د. حسين نصّار ، مكتبة مصر ، دار مصر للطباعة .

٢١. ديوان مجنون ليلى : جمع وتحقيق وشرح : عبدالستار أحمد فراج ، مكتبة مصر ، ١٩٧٩م .

٢٢. ديوان الهذليين : الدار القومية للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٩٩٥م .

٢٣. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك : لابن عقيل ( ت ٧٦٩ هـ ) ، تح : محمد محي الدين ، دار التراث ،

٢٤. القاهرة ، ط/٢٠ ، ١٤٠٠ هـ = ١٩٨٠ م .
٢٥. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك : للأُشْمُوني ( ت ٩٠٠هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت ، ط/١ ، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م .
٢٦. شرح التسهيل : لابن مالك ( ت ٦٧٢هـ ) ، تح : د. عبدالرحمن السيد ، و د. محمد بدوي المختون ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط/١ ، ١٤١٠ هـ = ١٩٩٠م .
٢٧. شرح التصريح على التوضيح : لخالد الأزهري ( ت ٩٠٥هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/١، ١٤٢١هـ =٢٠٠٠م .
٢٨. شرح جمل الزجاجي : لابن عصفور ( ت ٦٦٩ هـ ) ، تح : صاحب أبو جناح
٢٩. شرح الرضي على الكافية : رضي الدين الأستراباذي ، تعليق: يوسف حسن عمر ، ١٣٩٨ هـ – ١٩٧٨ م
٣٠. شرح قطر الندى وبل الصدى : لابن هشام ( ت ٧٦١هـ) ، تح : محمد محيى الدين عبد الحميد ، القاهرة ، ط/١١ ، ١٣٨٣ هـ .
٣١. شرح الكافية الشافية : لابن مالك (ت ٦٧٢هـ) ، تح: عبد المنعم أحمد هريدي ، جامعة أم القرى ، ط/١
٣٢. شرح كتاب الحدود للأبدي : لعبدالرحمن بن محمد المالكي ( ت ٩٢٠ هـ ) ، تح : د. المتولي رمضان أحمد الدميري ، ١٤١٣ هـ = ١٩٩٣م
٣٣. شرح المفصل : لابن يعيش ( ت ٦٤٣هـ ) ، المطبعة المنيرية ، مصر .
٣٤. شرح المكودي على ألفية ابن مالك : للمكودي ( ت ٨٠٧ هـ ) ، تح : فاطمة راشد الراجحي ، جامعة الكويت ، ١٩٩٣م .
٣٥. شعر ابن ميادة : جمعه وحققه : د.حنا جميل حداد ، راجعه وأشرف على طباعته قدري الحكيم ، ١٤٠٢هـ
٣٦. علل النحو :لابن الوراق ( ت ٣٨١هـ) ، تح: محمود جاسم الدرويش ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط/١ ، ١٤٢٠ هـ = ١٩٩٩م .
٣٧. علم البلاغة . : لأحمد مصطفى المراغي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ،ط/٣ ، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م .
٣٨. الكتاب : لسيبويه (ت ١٨٠هـ) ، تح : عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط/٣ ، ١٤٠٨ هـ .
٣٩. الكليات : لأبي البقاء الكفوي، تح : عدنان درويش – محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤١٩هـ
٤٠. القرينة في العربية : د. كوليزار كاكل عزيز ، دار دجلة ـ الأردن ، ط/١ ، ٢٠٠١م .
٤١. اللباب في علل البناء والإعراب : للعكبري ( ت ٦١٦هـ ) ، تح : غازي مختار ، دار الفكر، دمشق ، ط/١ ، ١٩٩٥ م .
٤٢. اللغة العربية معناها ومبناها : لتمام حسان عمر ، عالم الكتب ، ط/٥ ، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م .
٤٣. . اللمحة في شرح الملحة : لابن الصائغ ( ت ٧٢٠هـ) ، تح : إبراهيم بن سالم ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، ط/١ ، ١٤٢٤هـ =٢٠٠٤م .
٤٤. اللمع في العربية : لابن جني ( ت ٣٩٢هـ) ، تح : فائز فارس ، دار الكتب الثقافية – الكويت .
٤٥. . مجموع أشعار العرب وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج ، اعتنى بتصحيحه وليم بن الورد البروسي ، دار ابن قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع ، الكويت .
٤٦. المحرر في النحو : للهرمي ( ت ٧٠٢ هـ ) ، تح : أ.د. منصور علي محمد ، دار السلام للطباعة والنشر ، القاهرة ـ مصر ، ط/٢ ، ١٤٢٩ هـ = ٢٠٠٨م .
٤٧. معاني النحو : د. فاضل صالح السامرائي ، دار الفكر للطباعة والنشر ، عمان ، ط/٢ ، ١٤٢٣هـ .

٤٨. المعجم المفصل في علوم اللغة : إعداد : د. محمد التنوخي ، والاستاذ راجي الأسمر ، مراجعة : د. إميل يعقوب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/١ ، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م .
٤٩. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: لابن هشام ( ت ٦٧١ هـ ) ، تح : د. مازن المبارك و محمد علي حمد الله ، دار الفكر – دمشق ، ط/٦ ، ١٩٨٥م .
٥٠. المفردات في غريب القرآن : للراغب الأصفهاني ( ت ٥٠٢هـ ) ، تح : محمد خليل عيتاوي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ط/٥ ، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م .
٥١. المفصل في صنعة الإعراب: للزمخشري ( ت ٥٣٨هـ) ، تح : د. علي بو ملحم ، مكتبة الهلال – بيروت ، ط/١ ، ١٩٩٣ م .
٥٢. مفتاح العلوم : للسكاكي ( ت ٦٢٦هـ) ، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط/ ٢ ، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م .
٥٣. المقتضب: للمبرد ( ت٢٨٥هـ) تح : محمد عبد الخالق عظيمة ، عالم الكتب. – بيروت .
٥٤. . نتائج الفكر في النَّحو: للسهيلي ( ت ٥٨١هـ) ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط/١ ، ١٤١٢ هـ .
٥٥. النحو الوافي : عباس حسن ( ت ١٣٩٨هـ) ، دار المعارف ، ط/١٥ .

## List of Sources

## The Holy Quran:

1. Similarities and Analogies in Syntax: by Al-Suyuti (d. 911 AH), Verified by: Ghazi Mukhtar, Language Academy in Damascus, 1987 AD.
2. Origins in Syntax: by Ibn Al-Siraj (d. 316 AH), Verified by: Abdul-Hussein Al-Fatli, Al-Resala Foundation, Lebanon - Beirut
3. The Clearest path to Alfiya Ibn Malik: by Ibn Hisham (d. 761 AH), Dar Al-Jeel - Beirut, I/5, 1979.
4. The Grammarians Ticket: by Abu Hayyan Al-Andalusi: Dr. Afif Abdul Rahman, Al-Resala Foundation, I/1, 1406 AH.
5. Definitions: by Sharif Al-Jarjani (816 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, i/1, 1403 AH.
6. Interpretation of Ibn Katheer = Named (Explanation of the Great Qur'an): by Ibn Katheer (d. 774 AH), Verified by: Sami bin Muhammad Salama, Dar Taiba for Publishing and Distribution, i/2, 1420 AH - 1999 AD.
7. Tafsir Al-Baydawi = Named (The Lights of the Revelation and the Secrets of Interpretation): by Al-Baydawi (d. 685 AH), Verified by: Muhammad Abd Al-Rahman Al-Mara'ashli, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, i/1, 1418 AH.
8. Tafsir Al-Tahrir wa Al-Tanwir = the title (Tahrir Al-Sadeed and Enlighten the New Reason from the Exegesis of the Glorious Book): by Taher Bin Ashour (d. 1393 AH), Tunisian Publishing House - Tunis, 1984 AH.
9. Tafsir Al-Khazen = entitled (Lab Al-Ta'wil fi Ma'an Al-Tanzil): by Alaa Al-Din Ali bin Muhammad, known as Al-Khazen, Dar Al-Fikr, Beirut / Lebanon - 1399 AH - 1979 AD.
10. Tafsir Al-Tabari = Named (Jami' Al-Bayan on Interpretation of the Verse of the Qur'an): by Al-Tabari (d. 310 AH), Verified by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Dar Hajar for printing, publishing, distribution and advertising, i/1, 1422 AH.
11. Interpretation of Fateh Al-Qadeer, which Combines the art of Narration and the know-how from the science of interpretation: by Al-Shawkani, Dar Al-Fikr - Beirut.
12. The Arabic Sentence and its Meaning: Dr. Fadhel Saleh Al-Samarrai, Dar Al-Fikr, Amman, Jordan, i/1, 1428 AH.

13. Al-Khudari's Footnote on Ibn Aqil: by Muhammad Al-Khudari (d. 1287 AH), Verified and corrected by: Youssef Al-Sheikh Muhammad Al-Baq'i, Dar Al-Fikr for Printing and Publishing.
14. Al-Sabban's Commentary on the Ashmouni Commentary: by Abu Al-Irfan Muhammad bin Ali Al-Sabban (1206 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, i/1, 1417 AH = 1997 AD.
15. The Limits in the Science of Syntax: by Ahmad bin Muhammad bin Muhammad Al-Abdhi (d. 860 AH), Verified by: Najat Hassan Abdullah Noli, the Islamic University of Madinah Edition: Issue 112 - year 33 - 1421 AH = 2001 AD.
16. The Treasury of Literature and the Heart of the Door of Lisan Al-Arab: by Abdul Qadir Al-Baghdadi (died 1093 AH), Verified by: Abdul Salam Muhammad Harun, Al-Khanji Library, Cairo, I/4, 1418 AH.
17. The Characteristics: by Ibn Jinni (d. 392 AH), the Egyptian General Book Organization, I/4.
18. Diwan Ibrahim bin Harmah: Verified by: Muhammad Jabbar Al-Moaibed, Al-Andalus Library, Baghdad, 1389 AH - 1969 AD.
19. Jarir's Diwan: Explanation of Muhammad Habib, Verified by: Dr. Noman Muhammad Amin Taha, House of Knowledge, Egypt.
20. Beautiful Diwan: Dr. Hussein Nassar, Library of Egypt, House of Egypt for printing.
21. Diwan Majnoon Laila: Collection, Verification and Explanation: Abdel Sattar Ahmed Farrag, Library of Egypt, 1979.
22. Diwan Al-Hadhilien: The National House for Printing and Publishing, Cairo, 1995.
23. Explanation of Ibn Aqil on the Alfiya of Ibn Malik: by Ibn Aqeel (d. 769 AH), Verified by: Muhammad Muhyi Al-Din, Dar Al-Turath,
24. Cairo, i/20, 1400 AH = 1980 AD.
25. Explanation of Al-Ashmouni on Alfiya Ibn Malik: By Al-Ashmouni (d. 900 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, i/1, 1419 AH = 1998 AD.
26. Explanation of the facilitation: by Ibn Malik (d. 672 AH), Verified by: Dr. Abdul Rahman Al-Sayed, and Dr. Muhammad Badawi Al-Mukhton, Hajar for Printing, Publishing and Distribution, I/1, 1410 AH = 1990 AD.
27. Explanation of the Declaration on the Clarification: by Khaled Al-Azhari (d. 905 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, i/1, 1421 AH = 2000 AD.
28. Explanation of Jamal Al-Zajji: by Ibn Asfour (d. 669 AH), Verified by: the owner of Abu Jinnah
29. Explanation of Al-Radhi on Al-Kafiah: Radhi Al-Din Al-Astrabadhi, Commentary: Youssef Hassan Omar, 1398 AH - 1978 AD
30. Explanation of Qatar Al-Nada and Bel Al-Sada: by Ibn Hisham (d. 761 AH), Verified by: Muhammad Muhyi Al-Din Abdul Hamid, Cairo, i / 11, 1383 AH.
31. Explanation of the Healing Sufficient: by Ibn Malik (d. 672 AH), Verified by: Abdel Moneim Ahmed Haridi, Umm Al-Qura University, i/1
32. Explanation of the Book of Borders for the Everlasting: Abd Al-Rahman bin Muhammad Al-Maliki (d. 920 AH), Verified by: Dr. Al-Mutawali Ramadan Ahmad Al-Damiri, 1413 A.H. = 1993 A.D
33. Explanation of the joint: by Ibn Yaish (died 643 AH), Al-Muniria Press, Egypt.
34. Explanation of Al-Mukudi on Alfiya Ibn Malik: by Al-Mukudi (d. 807 AH), Verified by: Fatima Rashid Al-Rajhi, Kuwait University, 1993 AD.
35. Poetry of Ibn Mayada: compiled and verified by: Dr. Hanna Jamil Haddad, reviewed and supervised printing by Qadri Al-Hakim, 1402 AH.

36. The Deficiencies of Syntax: by Ibn Al-Warraq (d. 381 AH), Verified by: Mahmoud Jassim Al-Darwish, Al-Rushd Library, Riyadh, i/1, 1420 AH = 1999 AD.
37. The Science of Rhetoric: by Ahmed Mustafa Al-Maraghi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 3rd edition, 1414 AH – 1993 AD.
38. The book: Sibawayh (died 180 AH), Verified by: Abdel Salam Haroun, Al-Khanji Library, Cairo, I/3, 1408 AH.
39. Colleges: by Abi Al-Baqa Al-Kafwi, Verified by: Adnan Darwish - Muhammad Al-Masry, Al-Resala Foundation, Beirut, 1419 AH
40. The Context in Arabic: d. Collizar Kakal Aziz, Dar Degla - Jordan, 1st edition, 2001 AD.
41. Al-Labbab in the Illness of Construction and Expression: by Al-Akbri (d. 616 AH), Verified by: Ghazi Mukhtar, Dar Al-Fikr, Damascus, i/1, 1995 AD.
42. The Arabic language, its meaning and structure: Tammam Hassan Omar, World of Books, i/5, 1427 AH - 2006 AD.
43. The Glimpse in Sharh Al-Malaha: by Ibn Al-Sayegh (d. 720 AH), Verified by: Ibrahim bin Salem, Deanship of Scientific Research at the Islamic University, Medina, Saudi Arabia, i/1, 1424 AH = 2004 AD.
44. Al-Luma' in Arabic: by Ibn Jinni (d. 392 AH), Verified by: Fayez Fares, Dar Al-Kutub Al-Thaqafiah - Kuwait.
45. The Collection of Arab Poetry, which includes the Diwan of Ruba bin Al-Ajaj, which was taken care of by William bin Al-Ward Al-Prussian, Dar Ibn Qutaiba for printing, publishing and distribution, Kuwait.
46. Editor in Syntax: Al-Harmi (d. 702 AH), Verified by: Prof. Dr. Mansour Ali Muhammad, Dar Al Salam for Printing and Publishing, Cairo - Egypt, i/2, 1429 AH = 2008 AD.
47. Syntax meanings: Dr. Fadhel Saleh Al-Samarrai, Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, Amman, I/2, 1423 AH.
48. The Detailed Dictionary of Language Sciences: Prepared by: Dr. Muhammad Al-Tanoukhi, and Professor Raji Al-Asmar, review: Dr. Emile Yaqoub, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, i/1, 1421 AH - 2001 AD.
49. Mughni Al-Labib on the Authority of the Arabs: by Ibn Hisham (d. 671 AH), Verified by: Dr. Mazen Al-Mubarak and Muhammad Ali Hamdallah, Dar Al-Fikr - Damascus, 6th edition, 1985 AD.
50. Vocabulary in the Strange Qur'an: by Ragheb Al-Isfahani (d. 502 AH), Verified by: Muhammad Khalil Itawi, Dar Al-Maarifa, Beirut, Lebanon, i/5, 1428 AH - 2007 AD.
51. Al-Mofassal fi Al-Sana'a Al-Arabiyah: by Al-Zamakhshari (d. 538 AH), Verified by: Dr. Ali Bu Melhem, Al-Hilal Library - Beirut, i/1, 1993 AD.
52. Miftah Al-Ulum: by Al-Sakaki (d. 626 AH),Corrected, Recorded its footnotes and Commented on: Naim Zarzour, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, i/2, 1407 AH - 1987 AD.
53. Al-Muqtab: by Al-Mubarrad (d. 285 AH) Verified by: Muhammad Abdul-Khaleq Azimah, the world of books. - Beirut.
54. The Results of Thought in Syntax: by Al-Suhaili (d. 581 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, i/1, 1412 AH.
55. Adequate Syntax: Abbas Hassan (d. 1398 AH), Dar Al-Maarif, i/15.